

المسألة الحادية والعشرون: (التفریق بین نية قطع العبادة ونية ارتكاب الحرام في العبادة)

وليد السعيدان

فرع لابد يا طلبة العلم وفق الله هذه الوجوه لكل خير. ان نفرق بين امرين بين نية قطع العبادة ونية ارتكاب الحرام في العبادة. لا بد ان نفرق بين قطع العبادة قطعها نية قطع النية قطع حكم العبادة. وبين نية فعل الحرام في العباد - [00:00:00](#) انتبهوا لهذا لو ان انسانا صائما ثم دخل الى المطبخ فوجد المحمرات والمقمرات قدامه. فهدت نفسه ان يأكل وذهب اتجه الى سمبوسة حمراء جميلة فاخذها الان نوى ان يفطر ولا لا؟ نوى ان يفطر. فرفعها الى فيه ثم - [00:00:31](#) دعاه داعي الرحمن يا اتقي الله فقال استغفر الله بغيرت افطر يا الله. هل هذا نوى قطع نية الصوم وحكمه ولا نواي ارتكاب الحرام في الصيام فنية ارتكاب المحرم لا تقطع اصلا النية السابقة. ما لم يفعله. ما لم يفعله. فهدتم - [00:00:56](#) ماذا؟ لان من الناس من يفهم قول الفقهاء ومن نوى قطع الصوم افطر يفهم منه من كان نوى ارتكاب الحرام ثم رجع عن ارتكابه خوفا ومراقبة لله عز وجل. لكن لو انه جزما جزما قلبيا قاطعا بقطع النية - [00:01:20](#) لا يبطل صيامه سواء افطر او لم يفطر لانقطاع شرط الصحة وهو النية. لانقطاع شرط الصحة وهي النية. طيب مسألة ثانية هل التردد في قطع النية يبطل النية المجزوم بها في ابتداء العبادة؟ الجواب لا. لان النية المجزومة في اول - [00:01:40](#) في اول العبادة ثابتة بيقين والنية الاخرى نية مترددة وما كان مترددا فهو مشكوك فيه واليقين لا يزول بالشك فاذا لا تنقض النية الاولى الا بنية قطع العبادة جزما ويقينا. فهنا اليقين الثاني بالقطع يبطل - [00:02:05](#) اليقين السابق. والنية اللاحقة تبطل النية السابقة. فاذا لا بد ان نفرق بين من نوى قطع الصوم جزما بلا تردد وبين من نوى فعل الحرام في اثناء صيامه. فعل الحرام في اثناء الصيام - [00:02:25](#)